

## المغرب في ترتيب المعرب

- ما يُكْبَسُ في التناير " أي يُطْمَسُ به التذوُّرُ أو يُدْخَلُ فيه " من ( كَبَسَ )  
الرجلُ رأسَه في جَدِيبٍ قميصه : إذا أدخله .
- و ( الكبيس ) : نوعٌ من أجود التمر . ومنه قوله : " لم يكن ليُعطيَه صاعاً من العجوة  
بصاعٍ من الحَشَفِ وإنما أعطاه لفضل الكبيس " . و ( الكياسة ) : عُنُقود النخلِ .  
والجمع ( كَبَائِسُ ) .
- ( كَبِعَ ) : .  
( الكُيَعِ ) : جَمَلُ الماءِ .  
( كَبِلَ ) .
- : " إذا وقعت السُّهُمانُ فلا ( مكابلة ) " : أي لاممانعةٍ من ( الكَدْبِلُ ) واحدٍ ( الكُبولُ ) وهو القيدُ ومنه : " لو عَدَى بقوله : أنت طالق من الوَثاقِ أو من الكبلِ  
لم يُدَيِّنْ " . والمعنى أن القسمة إذا وقعتْ وحصلتْ لا يُحْبَسُ عن حقه .  
و ( كَابُلُ ) بالضم : من بلاد الهند .  
[ الكاف مع التاء ] .  
( كتب ) : .
- ( كَتَبَهُ كِتَابَةً ) و ( كَتَاباً ) و ( كِتَابَةً ) . وقوله : " وإذا كانت السرقة  
صُحُفًا ليس فيها كتابٌ " أي مكتوبٌ . وفي حديث أُنَيْسٍ : " واحكمْ بكتابِ □ " أي بما  
فرَضَ مِنْ ( كَتَبَ ) عليه كذا : إذا أوجبه وفرَضَه . ومنه : الصلواتُ المكتوبةُ . وأما  
قوله عليه السلام : " ما بال أقوامٍ يَشْتَرطون شروطاً ليست في كتابِ □ " فقيل :  
المراد قوله تعالى : ( ادعوهم لآبائهم ) إلى أن